

## سياسة حماية الطفل بالمدرسة

**رؤية السياسة :** توفير بيئة تعليمية آمنة وداعمة للطلبة يسودها النظام والانضباط والامن والسلامة .

**رسالة السياسة :** ضمان سلامة كافة الطلبة و أمنهم منذ لحظة صعودهم إلى الحافلات المدرسية حتى عودتهم مرة اخرى إلى منازلهم . ومن لحظة دخولهم المدرسة إلى لحظة مغادرتهم المدرسة لمن يستخدم وسيلة مواصلات خاصة .

### ثانياً : الأهداف

1. حماية جميع الطلبة من جميع أشكال الإساءة الجسدية أو النفسية أو الجنسية أو الإهمال والاستغلال .
2. تحديد أدوار ومسؤوليات جميع العاملين في المدرسة تجاه حماية الطلبة.
3. ضمان الاستجابة الفورية والفعالة لأي حالة اشتباه أو بلاغ عن سوء معاملة.
4. نشر ثقافة الوعي والاحترام والأمان في المجتمع المدرسي.

### ثالثاً : التعاريف الأساسية

- الطفل : كل من لم يتجاوز عمره 18 سنة.
- سوء المعاملة : كل فعل أو تقصير يؤدي إلى ضرر بدني أو نفسي أو جنسي أو إهمال بحق الطفل.
- الإهمال : إخفاق ولي الأمر أو القائم بالرعاية في تلبية الاحتياجات الأساسية للطفل.
- التنمر : أي سلوك متكرر يؤدي إلى إيذاء طالب آخر جسدياً أو نفسياً أو لفظياً أو إلكترونياً.
- منسق حماية الطفل : الشخص المعين من قبل المدرسة لتلقي البلاغات ومتابعة قضايا حماية الطلبة بالتنسيق مع ADEK.

### رابعاً : المبادئ العامة

1. مصلحة الطفل الفضلى فوق أي اعتبار.
2. جميع موظفي المدرسة ملزمون قانوناً بالإبلاغ عن أي شك أو واقعة إساءة.
3. لا يجوز بأي حال معاقبة أو عرقلة أي موظف يقوم بالإبلاغ.
4. يجب على المدرسة ضمان سرية البيانات الخاصة بالطلبة وأي حالة إساءة.
5. عدم التسامح مطلقاً مع أي شكل من أشكال الإساءة أو التنمر.

## خامساً : الإجراءات الوقائية

### خامساً : إجراءات التعامل مع حالات الإهمال أو الإساءة إلى طفل :

- 1 . التبليغ الفوري:
  - يجب على أي موظف يشتبه في وجود إساءة أو إهمال إبلاغ منسق حماية الطفل فوراً.
  - في الحالات الطارئة، يتم التواصل مباشرة مع:
    - الشرطة(999)
    - هيئة الرعاية الأسرية(800444)
    - وحدة حماية الطفل ADEK – عبر البوابة الإلكترونية <https://daasafetyconcern.abudhabi> :
- 2 . التوثيق :تعبئة نموذج " استمارة المخاوف المحتملة لسلامة الطفل."
- 3 . التعاون :يقوم المنسق بالتواصل مع الجهات المختصة ومتابعة الحالة بسرية تامة.
- 4 . المتابعة :استمرار الدعم للطالب وأسرته بالتعاون مع الأخصائي الاجتماعي.

## سادساً : التوعية والتدريب

- يخضع جميع الموظفين والمتطوعين لتدريب إلزامي سنوي حول حماية الطلبة.
- يتم تنظيم جلسات توعوية للطلبة حول السلامة الشخصية وطرق طلب المساعدة.
- يتم تعريف أولياء الأمور بالسياسة عند التسجيل السنوي أو في الاجتماعات الدورية.

## سابعاً : الوظيف والفحص

- تخضع جميع عمليات التوظيف في المدرسة لفحص أمني وسلوكي مسبق.
- يمنع عمل أي شخص له سجل جنائي أو سلوكيات سابقة تضر بالأطفال.
- تتم مراقبة سلوك الموظفين والمتطوعين باستمرار، ويُبلّغ عن أي مخالفة فوراً.

## ثامناً : السلوكيات المقبولة :

1. يجب على جميع العاملين في المدرسة معاملة الطلبة جميعاً باحترام .
2. تجنّب أي تواصل جسدي أو لفظي غير لائق.
3. الامتناع عن الانفراد بطلاب في أماكن مغلقة.
4. الإبلاغ الفوري عن أي سلوك غير مناسب يُرتكب بحق الطلبة.

## تاسعاً : النشر والمراجعة

تنشر هذه السياسة على موقع المدرسة الإلكتروني وعلى لوحات الاعلانات ، ويتم مراجعتها وتحديثها كل عامين أو عند صدور تحديث من دائرة التعليم والمعرفة .

## عاشراً: الأدوار والمسؤوليات

### • مدير المدرسة:

- ضمان تطبيق السياسة والإشراف على تنفيذها.
- تعيين منسق حماية الطفل وتشكيل فريق حماية الطفل المدرسي.
- متابعة التحقيقات والإبلاغ الرسمي عند الضرورة.

### • منسق حماية الطفل:

- استقبال البلاغات والتبليغ الرسمي للجهات المختصة.
- حفظ السجلات ومتابعة الحالات بسريّة.
- تدريب الموظفين على إجراءات الحماية.

### • الموظفون:

- مراقبة سلوك الطلبة والإبلاغ عن أي علامات إساءة.
- المشاركة في برامج التدريب والالتزام بإجراءات الحماية.

### • أولياء الأمور:

- التعاون مع المدرسة في حماية أبنائهم.
- إبلاغ الإدارة عن أي مخاوف أو سلوكيات مقلقة .


يتم نشر سياسة حماية الطفل على موقع المدرسة وفي وسائل التواصل الاجتماعي .

اعتماد المدير ،



## سياسة حماية الطفل

بتوجيه من السيد مدير المدرسة : الأستاذ محمد حسين تقرر تشكيل لجنة حماية الطفل في مدرسة توأم النموذجية الخاصة بتاريخ 2025/11/1 لإتخاذ وإجراء التدابير اللازمة بخصوص الموضوع المشار إليه :

الرقم	الإسم	المسمى الوظيفي	المهام	الوقيع
1	أستاذة سماح إبراهيم .	نائب مدير	تنسيق العمل الجماعي .	
2	أستاذة إقبال حسن .	رئيسة اللجنة	منسق حماية الطفل والتواصل مع اولياء الامور .	
3	أستاذة آلاء الرفاعي .	نائب رئيس اللجنة	رفع التقارير إلى الجهات المختصة في حال الضرورة .	
4	أستاذة زينات حافظ .	عضو	نشر التوعية بين المعلمين والطلبة ومتابعة الحالات بسرية تامة	
5	أستاذ محمد السعافين .	عضو	استقبال ورصد الملاحظات من الطلبة و المعلمين وتحويلها لمنسق حماية الطفل .	
6	أستاذة لطيفة الشامسي .	عضو	استقبال ورصد الملاحظات من الطلبة و المعلمين وتحويلها لمنسق حماية الطفل .	
7	أستاذة لينا القصاص .	عضو	استقبال ورصد الملاحظات من الطلبة و المعلمين وتحويلها لمنسق حماية الطفل .	
8	أستاذة رشا عارف الشيخ	عضو	استقبال ورصد الملاحظات من الطلبة و المعلمين وتحويلها لمنسق حماية الطفل .	

### أهداف اللجنة :

1. تطبيق سياسة حماية الطفل بالمدرسة .
2. رصد اي حالات يحتمل ان يتعرض فيها طفل للإساءة .
3. توعية الطلبة والعاملين و أولياء الامور بسياسة حماية الطفل .
4. اعداد تقارير دورية عن عمل اللجنة ورفعها لإدارة المدرسة والجهات المعنية .
5. التنسيق مع دائرة التعليم والمعرفة أو الجهات المختصة في حال وجود خطر فعلي على الطفل .

الإدارة مدير المدرسة ،

